

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA P. O. Box 3243 Telephone +251115- 517700 Fax : +251115-517844
Website : www.au.int

المجلس التنفيذي
الدورة العادية الرابعة والثلاثون
07 – 08 فبراير 2019
أديس أبابا، إثيوبيا

EX.CL/1138(XXXIV)

الأصل: إنجليزي

التقرير المرحلي للمفوضية عن تنفيذ مقررات مؤتمر الاتحاد
الأفريقي بشأن المحكمة الجنائية الدولية

أولاً. مقدمة

1. بحثت الدورة العادية الثلاثون لمؤتمر الاتحاد الأفريقي المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا، في يناير 2018، التقرير المرحلي للمفوضية عن تنفيذ مقررات المؤتمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية ("المحكمة") وتوصيات اللجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية ("اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية"). وفي وقت لاحق، اعتمد المؤتمر المقرر (XXX) Assembly/AU/Dec.672 الذي ينص على ما يلي:

إن المؤتمر،

1. يحيط علماً بالتقرير المرحلي للمفوضية عن تنفيذ مقررات المؤتمر بشأن المحكمة الجنائية الدولية وتوصيات اللجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية ("اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية")؛

2. يكرر:

(1) الالتزام المطلق للاتحاد الأفريقي والدول الأعضاء بمكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد في جميع أنحاء القارة، وفقاً للقانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي؛

(2) مقرراته السابقة عن تأجيل أو إنهاء الإجراءات ضد الرئيس عمر البشير من جمهورية السودان وفقاً للمادة 16 من نظام روما الأساسي؛

(3) ضرورة مواصلة جميع الدول الأعضاء، ولاسيما الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، الامتثال لمقررات المؤتمر بشأن قرار التوقيف الصادر عن المحكمة الدولية ضد الرئيس البشير من السودان عمال بالمادة 23(2) من القانون التأسيسي للاتحاد الأفريقي والمادة 98 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛

3. يعرب عن:

(1) القلق العميق إزاء قرار الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية بشأن الالتزام القانوني لجمهورية جنوب أفريقيا بالقبض على الرئيس السوداني البشير وتسليمه، وهو ما يتعارض مع القانون الدولي العرفي، ويدعو الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي، لاسيما الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، إلى معارضة هذا الخط من تفسير التزاماته القانونية بموجب نظام روما الأساسي؛

(2) ضرورة قيام الدول الأعضاء بتعزيز الآليات القضائية والتشريعية الوطنية والقارية لمعالجة الإفلات من العقاب من أجل ضمان تحقيق العدالة بطريقة منصفة؛

(3) القلق إزاء بطء وتيرة التصديق على البروتوكول المتعلق بالتعديلات على بروتوكول المحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان والشعوب الذي اعتمد في ملايو، غينيا الاستوائية في 27 يونيو 2014، ويؤيد خطة العمل للتصديق على بروتوكول ملايو. وفي هذا الصدد، يحث جميع الدول الأعضاء على التصديق على البروتوكول بشأن التعديلات على بروتوكول المحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان والشعوب (بروتوكول ملايو)؛

4. يحيط علماً بالقرار السيادي الذي اتخذته جمهورية بوروندي للانسحاب من المحكمة الجنائية الدولية اعتباراً من 27 أكتوبر 2017 ويدين قرار المحكمة الجنائية الدولية فتح تحقيق في الوضع السائد في جمهورية بوروندي لأن ذلك يضر بعملية السلام الجارية تحت رعاية مجموعة شرق أفريقيا، ويشكل انتهاكاً لسيادة بوروندي وخطوة ترمي إلى زعزعة استقرار ذلك البلد؛

5. يطلب من:

(1) الدول الأفريقية الأطراف في نظام روما الأساسي ومن مؤتمر الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية أن تدعو إلى عقد اجتماع لفريق عمل من الخبراء الممثلين حول اقتراح توضيحي/تفسيري للصلة بين المادة 27 (التي لا صلة لها بالقدرات الرسمية) والمادة 98 (التعاون فيما يتعلق باحترام التنازل عن الحصانة والموافقة على الاستسلام) وغيرها من القضايا المتنازع عليها والمتعلقة بالتزامات الدول الأطراف بالتعاون مع المحكمة الجنائية الدولية؛

(2) المجموعة الأفريقية في نيويورك أن تدرج، على وجه الاستعجال، في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، طلبا للحصول على استشارة من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة حصانات رئيس دولة وحكومة وغيرهما من كبار المسؤولين من حيث صلتها بالعلاقة بين المادتين 27 و98 والتزامات الدول الأطراف بموجب القانون الدولي؛

(3) المفوضية أن تستعرض اتفاقياتها الموحدة لاستضافة مؤتمرات القمة للاتحاد الأفريقي والاجتماعات الرفيعة المستوى الأخرى، لضمان معالجة أي غموض يتعلق بمنح الامتيازات والحصانات لممثلي الدول الأعضاء؛

(4) المجموعة الأفريقية في نيويورك ولاهاي أن تطلب من الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية أن تسحب من جدول أعمالها بحث خطة العمل بشأن استراتيجيات الاعتقال؛

(5) مجموعة البلدان الأفريقية والمفوضية لضمان نقل قرارات أجهزة صنع السياسة في الاتحاد الأفريقي خلال المناقشات حول الولاية القضائية العالمية في اللجنة السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة وتقديم توصيات إلى القمة القادمة حول كيفية المضي قدما في هذه المناقشة الهامة، في ضوء المأزق الواضح داخل اللجنة السادسة.

2. تم إعداد هذا التقرير بهدف إطلاع المؤتمر على التطورات التي حدثت منذ اعتماد المقرر المذكور أعلاه. ويتضمن التقرير العناصر التالية:

- (أ) معلومات مستكملة حول الحالات الراهنة المعروضة على المحكمة؛
- (ب) أنشطة اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية؛
- (ج) إعادة تشكيل هيئة مكتب اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية؛
- (د) طلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدولية؛
- (هـ) مرافعة صديق المحكمة للاتحاد الأفريقي أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية؛
- (و) نتائج الدورة السابعة عشرة لجمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية.

ثانيا- معلومات مستكملة حول الحالات الراهنة المعروضة على المحكمة الجنائية الدولية

6. الحالات الراهنة المعروضة على المحكمة وتخضع للتحريات الأولية أو هي قيد التحقيق هي كما يلي:

- (أ) التحريات الأولية
 - (1) أفغانستان
 - (2) كولومبيا
 - (3) بنغلاديش/ ميانمار
 - (4) غينيا
 - (5) العراق/ المملكة المتحدة

- (6) نيجيريا
- (7) فلسطين
- (8) الفلبين
- (9) أوكرانيا
- (10) فنزويلا

(ب) الحالات قيد التحقيق

- (1) بروندي
- (2) جمهورية الكونغو الديمقراطية
- (3) جمهورية أفريقيا الوسطى
- (4) جمهورية أفريقيا الوسطى 2
- (5) كوت ديفوار
- (6) دارفور، السودان
- (7) كينيا
- (8) ليبيا
- (9) مالي
- (10) جورجيا
- (11) أوغندا

7. منذ الاستعراض الأخير في يناير 2018، كان التغيير الهام الوحيد في الحالات المعروضة على المحكمة هو التحري الأولي الذي فتح في جمهورية الجابون في 29 سبتمبر 2016 وانتهى بقرار من المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية في 29 سبتمبر 2018، يقضي بعدم مواصلة التحريات، بعد تحديد عدم استيفاء المتطلبات القانونية لفتح التحقيق.

أولاً- أنشطة اللجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية

8. عُقد الاجتماع السابع للجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية ("اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية") في 24 سبتمبر 2018 في بعثة المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، على هامش الدورة العادية الـ73 للجمعية العامة للأمم المتحدة.
9. ركزت المناقشات خلال الاجتماع على قضايا مثل إعادة تشكيل هيئة مكتب اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية؛ وطلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة حصانات رؤساء الدول والحكومات؛ ومرافعة صديق المحكمة للاتحاد الأفريقي أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية بخصوص استئناف المملكة الأردنية الهاشمية ضد قرار الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية.

ثانياً- إعادة تشكيل هيئة مكتب اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية

10. لا تزال مسألة إعادة تشكيل هيئة مكتب اللجنة المفتوحة العضوية معلقة منذ سبتمبر 2017، كما تم تأجيلها في الاجتماع السادس للجنة الذي عُقد في يناير 2018 نظراً لعدم استكمال بعض المناطق مشاوراتها الإقليمية لترشيح ممثليها.

11. بينما أشار المستشار القانوني إلى أهمية عمل هيئة المكتب بالنسبة للجنة، أبلغ الاجتماع بأن المفوضية أرسلت عدة رسائل تذكير إلى العمداء العاميين والإقليميين لاستكمال المشاورات، إلا أن إقليم الشرق فقط أبلغ حتى الآن إرتريا كمرشحة له.
12. وافقت اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية على إرجاء إعادة تشكيل هيئة المكتب حتى يناير 2019 لإتاحة وقت كافٍ للأقاليم التي لم تستكمل مشاوراتها بعد للقيام بذلك، ولتواصل بوروندي عملها كرئيس مؤقت لحين انعقاد الاجتماع المقبل.

ثالثا- طلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدولية

13. أعرب الاتحاد الأفريقي منذ عدة سنوات عن قلقه إزاء الآراء المختلفة التي قدمتها المحكمة الجنائية الدولية بشأن مسألة حصانات رؤساء الدول والحكومات وكبار المسؤولين الآخرين، لا سيما فيما يتعلق بالدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي والتزامات الدول الأطراف، بالتعاون مع المحكمة في اعتقال وتسليم الأشخاص الذين صدرت ضدهم مذكرات اعتقال. وتفاقت هذه القضية بسبب القرار الذي توصلت إليه الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية، والذي خلص إلى أن جمهورية جنوب أفريقيا لم تمتثل لالتزامها القانوني بالقبض على رئيس السودان عمر البشير خلال حضوره قمة الاتحاد الأفريقي المنعقدة في جوهانسبيرج في 2015.
14. في مقرر المؤتمر المذكورة أعلاه (Assembly/AU/Dec.672(XXX) بشأن المحكمة الجنائية الدولية، طلب المؤتمر من المجموعة الأفريقية في نيويورك إدراج طلب للحصول على رأي استشاري من المحكمة الجنائية الدولية في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة بشكل فوري، حول مسألة حصانات رؤساء الدول والحكومات من حيث صلتها بالالتزامات المتضاربة للدول في إطار مختلف مصادر القانون الدولي مثل القانون الدولي بشأن الحصانات، ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وقرارات مجلس الأمن الدولي.
15. تنفيذا لهذا الجانب من المقرر، عقدت المفوضية اجتماعين (2) لمجموعة السفراء الأفريقيين والمستشارين القانونيين/ الأعضاء الأفريقيين في اللجنة (القانونية) السادسة للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، في مايو ويونيو 2018 على التوالي، لصياغة السؤال الذي سيتم طرحه على محكمة العدل الدولية، وإعداد استراتيجية لإدراج الطلب في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة والحصول على دعم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة من أجل ضمان إحالة المسألة إلى محكمة العدل الدولية.
16. قدم الطلب نيابة عن مجموعة السفراء الأفريقيين في نيويورك، الممثل الدائم لجمهورية كينيا بصفته رئيسا لهذا الشهر، وتم إدراجه بعد ذلك في جدول الأعمال المؤقت للدورة الـ73 للجمعية العامة للأمم المتحدة لبحثه في سبتمبر 2018.
17. كما كانت للمفوضية كلمة خلال الاجتماع الأسبوعي للمجموعة الأفريقية في نيويورك في 20 سبتمبر 2018، وعقدت الاجتماع السابع للجنة الوزارية المفتوحة العضوية المعنية بالمحكمة الجنائية الدولية على هامش الدورة الـ7 للجمعية العامة للأمم المتحدة في سبتمبر 2018، قدمت خلالها إحاطة حول الجهود المبذولة لطرح المسألة أمام محكمة العدل الدولية.
18. طلبت اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية من المفوضية، بالتعاون مع المجموعة الأفريقية، وضع الصيغة النهائية للسؤال لتبحثه الجمعية العامة للأمم المتحدة في مايو 2019. وفي هذا الصدد، عقدت المفوضية اجتماعا لفريق العمل الفني للخبراء في القانون الدولي من 13 إلى 14 ديسمبر 2018 في لاهاي، لوضع إطار لهذه المسألة.

19. بناء على توصية اللجنة الوزارية المفتوحة العضوية، تألف فريق العمل من خبراء من أفريقيا وقارات أخرى لضمان أن يبحث الاتحاد الأفريقي جميع الحجج الممكنة، سواء كانت مأيدة للرأي أو ضده. وستعقد المفوضية جلسات أخرى لمجموعة العمل مع خبراء أفريقيين ودوليين لوضع الصيغة النهائية لمشروع السؤال، قبل أن تبحثه الجمعية العامة للأمم المتحدة في مايو 2019.
20. كما تواصل المجموعة الأفريقية ومفوضية الاتحاد الأفريقي المشاركة مع الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة لكسب الدعم للموافقة على طلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري خلال بحث الجمعية العامة بند جدول الأعمال. وتحت المفوضية الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي على كسب تأييد الدول غير الأفريقية لضمان الحصول على العدد اللازم من الأصوات لإحالة الطلب إلى محكمة العدل الدولية.

رابعاً- مرافعة صديق المحكمة للاتحاد الأفريقي أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية

21. رداً على الحكم الصادر في 6 يوليو 2017 من الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية، القاضي بأن جمهورية جنوب أفريقيا لم تمتثل لالتزاماتها القانونية بالقبض على الرئيس عمر البشير وتسليمه إلى المحكمة الجنائية الدولية عندما حضر اجتماع رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي في جوهانسبيرج في يونيو 2015، أعرب المؤتمر في مقره الصادر في يناير 2018، عن قلقه ودعا الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي إلى معارضة هذا التفسير من قبل المحكمة.
22. أصدرت الدائرة التمهيدية الثانية حكماً مماثلاً ضد المملكة الأردنية الهاشمية في 11 ديسمبر 2017 لعدم قيامها بتنفيذ طلب المحكمة باعتقال وتسليم رئيس السودان عمر البشير، بينما كان في الأراضي الأردنية لحضور قمة جامعة الدول العربية في 29 مارس 2017.
23. في 12 مارس 2018، قدمت المملكة الأردنية الهاشمية طلب استئناف أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية ضد قرار الدائرة التمهيدية الثانية، معترضة، من بين أمور أخرى، على النتائج التي توصلت إليها الدائرة بشأن تأثير نظام روما الأساسي على حصانة الرئيس البشير والاستنتاج بأن قرار مجلس الأمن الدولي 1593 لسنة 2005، أثر على التزامات الأردن بموجب القانون الدولي العرفي والتقليدي بمنح الحصانة للرئيس البشير.
24. عقب تقديم الأردن لطلب الاستئناف، أصدرت دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية أمراً، دعت فيه، من بين جهات أخرى، المنظمات الدولية، بما في ذلك الاتحاد الأفريقي، إلى تقديم تعليقات بحلول 16 يوليو 2018 بشأن المسائل القانونية التي أثارها المملكة الأردنية الهاشمية في استئنافها. وفي هذا الصدد، قدمت المفوضية، نيابة عن الاتحاد الأفريقي، مرافعة خطية لصديق المحكمة أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية في 13 يوليو 2018، ثم قدمت عرضاً شفهيًا من 10 إلى 14 سبتمبر 2018 في لاهاي، هولندا.
25. ركزت مشاركة الاتحاد الأفريقي في المداولات على توضيح الالتزامات القانونية للدول بموجب نظام روما الأساسي والقانون الدولي العرفي فيما يتعلق بحصانات رؤساء الدول وغيرهم من كبار المسؤولين، والذي أدى لفترة طويلة إلى تقديم تفسيرات متضاربة من قبل الدائرة التمهيدية للمحكمة الجنائية الدولية. ولذلك، جدد الاتحاد الأفريقي التأكيد على موقفه الثابت بأنه لا توجد استثناءات في القاعدة الأساسية للقانون الدولي بشأن حصانة رؤساء الدول، وطلب من دائرة الاستئناف أن تدرج في قرارها ألا يرفع قرار مجلس الأمن رقم 1593 الحصانة عن الرئيس البشير.
26. لا يزال حكم دائرة الاستئناف قيد النظر.

AFRICAN UNION

الاتحاد الأفريقي



UNION AFRICAINE

UNIÃO AFRICANA

Addis Ababa, ETHIOPIA

P.O. Box 3243

Telephone: 011-551 7700 Fax: 011-551 7844

Website: www.au.int

استنتاجات الاجتماع السابع للجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية

ألف- مقدمة

1. عُقد الاجتماع السابع للجنة المفتوحة العضوية لوزراء الخارجية بشأن المحكمة الجنائية الدولية ("اللجنة") يوم الاثنين 24 سبتمبر 2018 من الساعة 11:30 إلى الساعة 13:30 في بعثة المراقبة الدائمة للاتحاد الأفريقي لدى الأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، على هامش الدورة العادية الـ73 للجمعية العامة للأمم المتحدة.
2. عُقد الاجتماع عملاً بالمقررات السابقة الصادرة عن مؤتمر رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي ("المؤتمر")، وآخرها المقرر Assembly/AU/Dec.672(XXX) الذي اعتمد خلال دورته العادية الثلاثين المنعقدة في أديس أبابا، إثيوبيا، في يناير 2018.

باء- الحضور

3. حضر الاجتماع أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: أنجولا وبوروندي والكونغو وجيبوتي ومصر وإرتريا وإثيوبيا وجامبيا وليبيا وناميبيا ونيجيريا والسنغال والسودان وأوغندا.
4. وكانت مفوضية الاتحاد الأفريقي ممثلة من قبل مكتب المستشار القانوني.

جيم- الافتتاح

5. ترأس الاجتماع سعادة السفير نيبيجيرا إيزيكيل، وزير خارجية جمهورية بوروندي والرئيس المؤقت للجنة.
6. رحب الرئيس بالوزراء والمندوبين المشاركين في الاجتماع وأشار إلى أن بوروندي عملت كرئيس مؤقت منذ ترشيحها في الاجتماع الخامس للجنة الذي عقد في سبتمبر 2017 في انتظار إعادة تشكيل هيئة المكتب. ودعا المندوبين إلى بحث مشروع جدول الأعمال المعروض عليهم.

دال- جدول الأعمال

7. اعتمد الاجتماع جدول الأعمال التالي:
 - (1) الكلمة الافتتاحية؛
 - (2) اعتماد مشروع جدول الأعمال؛
 - (3) إعادة تشكيل هيئة المكتب؛
 - (4) إحاطة حول طلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة حصانة رؤساء الدول والحكومات؛

- (5) إحاطة حول مرافعة صديق المحكمة للاتحاد الأفريقي أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية في استئناف المملكة الأردنية الهاشمية ضد قرار الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية؛
- (6) ما يستجد من أعمال؛
- (7) الكلمة الختامية.

هاء- إعادة تشكيل هيئة المكتب

8. أبلغ الرئيس الاجتماع بأن إعادة تشكيل هيئة مكتب اللجنة المفتوحة العضوية كانت معلقة منذ سبتمبر 2017 وتم تأجيلها خلال الاجتماع السادس للجنة الذي عُقد في يناير 2018 نظراً لأن بعض الأقاليم لم تستكمل بعد مشاوراتها الإقليمية لترشيح ممثليها. وأكد على ضرورة استكمال العملية في أقرب وقت ممكن لكون عمل هيئة المكتب مهما بالنسبة للجنة.
9. في هذا الصدد، دعا الرئيس المستشار القانوني، السفيرة (الدكتورة) نميرة نجم، إلى تقديم معلومات مستكملة للاجتماع عن الترشيحات الواردة من مختلف الأقاليم.
10. أبلغ المستشار القانوني الاجتماع بأن المفوضية أرسلت عدة رسائل تذكير إلى العمداء العاميين والإقليميين لاختتام المشاورات، لكن إقليم الشرق فقط أبلغ عن إرتريا كمرشح له. وأوضحت أنه بينما أشار إقليم الشمال إلى ليبيا كمثل له خلال اجتماع السفراء الذي عقد في 19 سبتمبر 2018 في أديس أبابا، لن يتم أخذ الترشيح في الاعتبار إلا بعد إبلاغه رسمياً إلى المفوضية.
11. اقترحت بعض الوفود تأجيل إعادة تشكيل هيئة المكتب مرة أخرى إلى الاجتماع المقبل للجنة للسماح للأقاليم التي لم تستكمل مشاوراتها بعد بالقيام بذلك.
12. اقترح أحد الوفود عقد الاجتماع المقبل للجنة المفتوحة العضوية على هامش القمة الاستثنائية المقبلة المقرر عقدها في نوفمبر 2018 من أجل إعادة تشكيل هيئة المكتب. مع ذلك، ارتأت وفود أخرى أنه ينبغي عقد الاجتماع على هامش القمة العادية في يناير 2019.
13. عقب المداولات، اقترح الرئيس، بالتشاور مع المستشار القانوني، إعادة تشكيل هيئة المكتب خلال اجتماع اللجنة المقرر عقده في يناير 2019 لإتاحة وقت كاف للأقاليم التي لم تستكمل مشاوراتها بعد بالقيام بذلك.
14. نظراً لعدم إبداء أي اعتراض على اقتراح الرئيس، قرر الاجتماع تأجيل تشكيل هيئة المكتب وفقاً لذلك واستمرار بوروندي كرئيس مؤقت إلى حين انعقاد الاجتماع المقبل للجنة.
- واو- إحاطة حول طلب الاتحاد الأفريقي للحصول على رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة حصانات رؤساء الدول والحكومات وكبار المسؤولين الآخرين
15. أطلع المستشار القانوني الاجتماع على جهود المجموعة الأفريقية في نيويورك، بدعم من مفوضية الاتحاد الأفريقي، في تنفيذ المقرر (XXX) Assembly/AU/Dec.672 الذي تم اعتماده في يناير 2018، حيث طلب المؤتمر من المجموعة الأفريقية في نيويورك إدراج بند بشكل فوري في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب رأي استشاري من محكمة العدل الدولية بشأن مسألة حصانات رؤساء الدول والحكومات وكبار المسؤولين الآخرين فيما يتصل بالعلاقة بين المادة 27 والمادة 98 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والتزامات الدول الأطراف بموجب القانون الدولي.
16. أضافت السفيرة نجم أنه تنفيذاً للمقرر المذكور أعلاه، قامت المجموعة الأفريقية بدعم من المستشارين القانونيين/ أعضاء اللجنة السادسة ومفوضية الاتحاد الإفريقي، بوضع اللمسات الأخيرة وتقديم طلب رسمي إلى الأمين العام للأمم المتحدة لإدراج طلب الرأي الاستشاري في جدول الأعمال المؤقت للجمعية العامة للأمم المتحدة ال-73. وأبلغت الاجتماع بأنه تم اعتماد هذا البند

بالإجماع من قبل اللجنة العامة للأمم المتحدة ثم من قبل الدورة العادية الـ73 للجمعية العامة في 21 سبتمبر 2018.

17. واختتمت بإبلاغ اللجنة أن السؤال/ المسائل التي ستطرح على محكمة العدل الدولية لا تزال قيد الصياغة من قبل المجموعة الأفريقية والمفوضية وسيتم الانتهاء منها بعد إجراء مشاورات مع الشركاء الرئيسيين. علاوة على ذلك، ستكون المسائل، عند الانتهاء منها، محددة وذات طابع فني وقانوني للحصول على إجابة مباشرة من محكمة العدل الدولية.

18. كما قدم سعادة الدكتور أدونيا أيباري، سفير جمهورية أوغندا لدى الأمم المتحدة، اللجنة بصفته منسقا للمتابعة نيابة عن المجموعة، إحاطة حول جميع الجوانب المتعلقة بتنفيذ مقرر المؤتمر داخل الأمم المتحدة. وأنتى على جهود مختلف الأطراف لضمان إدراج البند في جدول أعمال الجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك سفراء المجموعة الأفريقية والمستشارين القانونيين ومكتب المستشار القانوني. وأعرب عن شكره بشكل خاص للمستشار القانوني على الاستعانة بخبرات الخبراء الأفريقيين في صياغة السؤال/ المسائل التي ستقدم إلى محكمة العدل الدولية.

19. شدد السفير أيباري على أهمية الدعم ووحدة جميع الدول الأعضاء في الاتحاد الإفريقي دون استثناء، مشيراً إلى أن هناك مخاطرة كبيرة بعدم تحقيق موقف الاتحاد الإفريقي لهدفه، حتى ولو كان لدولة واحدة فقط رأي مخالف. في الأخير، جدد التأكيد على ضرورة وضع الصيغة النهائية للسؤال/ المسائل قبل انعقاد قمة يناير 2019، ودعا أجهزة صنع القرار للاتحاد الإفريقي إلى إرسال رسالة قوية تعبر عن وحدة القرارات إلى المحكمة الجنائية الدولية.

20. أشار أحد الوفود إلى ضرورة أن يُطرح على محكمة العدل الدولية السؤال/ المسائل الصحيحة للحصول على إجابة مباشرة، وحث بذلك المجموعة الأفريقية والمفوضية على ضمان أن يكون السؤال/ المسائل مطلعة والحصول على ما يكفي من المشورة لصياغتها. مع ذلك، هناك ثقة في أن يقدم المستشار القانوني، بالتعاون مع المجموعة الأفريقية في نيويورك، السؤال/ المسائل المثالية.

21. ذكر الرئيس أنه ينبغي للمستشار القانوني مواصلة إشراك الخبراء الأفريقيين في عملية صياغة السؤال/ المسائل لأن الهدف الوحيد من العملية هو حماية رؤساء الدول الأفريقية، وأنه قد يكون للخبراء غير الأفريقيين تضارب في مصلحة القضية.

22. إقراراً منه بأن أفريقيا تمتلك محامين ممتازين، ارتأى أحد الوفود أن هناك محامين من أجزاء أخرى من العالم ممن يدعمون موقف الاتحاد الإفريقي وأن مشاركتهم ستكون مفيدة للعملية. مع ذلك، ينبغي ترك القرار النهائي للمستشار القانوني.

23. رداً على الملاحظات، أبلغ المستشار القانوني الاجتماع بأن اقتراح إشراك خبراء آخرين من خارج القارة مرحب به، إلا أنها أوضحت أن الخبراء الأفريقيين المشاركين يملكون دراية جيدة بمجال القانون الدولي ولديهم خبرة واسعة فيما يتعلق بمحكمة العدل الدولية والمحكمة الجنائية الدولية.

24. وفي ملاحظة أخرى، دعا المستشار القانوني الوزراء والوفود إلى كسب التأييد لدعم الشركاء في اجتماعاتهم الثنائية مع الدول غير الأفريقية لضمان إحالة البند إلى محكمة العدل الدولية.

25. واختتم الرئيس هذا البند من جدول الأعمال بتشجيع المجموعة الأفريقية في نيويورك والمستشار القانوني على مواصلة العمل لوضع الصيغة النهائية للسؤال/ المسائل قبل نهاية أكتوبر 2018، مع إقراره بأن الجدول الزمني للعمل قصير جداً.

زاي- إحاطة حول مرافعة صديق المحكمة للاتحاد الإفريقي أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق باستئناف المملكة الأردنية الهاشمية ضد قرار الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية

26. قدم المستشار القانوني إحاطة إلى الاجتماع حول مرافعة صديق المحكمة للاتحاد الإفريقي أمام غرفة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية فيما يتعلق باستئناف المملكة الأردنية الهاشمية ضد

قرار الدائرة التمهيدية للمحكمة الجنائية الدولية الثانية بشأن عدم امتثال الأردن لطلب المحكمة بالقبض على رئيس السودان عمر البشير وتسليمه. وأبلغت اللجنة بأن المفوضية قدمت مرافعتين كتابية وشفوية نيابة عن الاتحاد، أمام دائرة الاستئناف في يوليو وسبتمبر 2018 على التوالي، تسلطان الضوء على التضارب بين التزامات الدول بموجب نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وبموجب القانون الدولي العرفي، لا سيما ما يتعلق بحصانات مسؤولي الدول.

27. اختتمت السفارة نجم بإبلاغ الاجتماع بأن نتائج الاستئناف المتوقع أن تصدر قبل نهاية 2018، من المحتمل أن ينتج عنها آثار بعيدة المدى بالنسبة للاتحاد الأفريقي ودوله الأعضاء.

28. عقب الإحاطة التي قدمها المستشار القانوني، أشادت بعض الوفود بالأداء المثالي الذي قامت به المفوضية، لا سيما المستشار القانوني وفريقها، مشيرة إلى أن حجج الاتحاد الأفريقي المقدمة أمام دائرة الاستئناف في المحكمة الجنائية الدولية كانت واضحة وتم طرحها بشكل جيد، بغض النظر عن نتيجة قرار المحكمة.

حاء- ما يستجد من أعمال

29. لم تتم مناقشة أي قضايا تحت هذا البند من جدول الأعمال.

طاء- الكلمة الختامية

30. اختتم الرئيس الجلسة بتوجيه الشكر إلى الوزراء والمندوبين وجميع الحاضرين لمشاركتهم ودعمه في رئاسة الاجتماع، مشيراً إلى أن هذه كانت المرة الأولى التي يتولى فيها الرئاسة.

2019-02-07

Progress report of the Commission on the implementation of the Decisions of the Assembly of the African Union on the International Criminal Court

Africa Union

African Union

<https://archives.au.int/handle/123456789/6507>

Downloaded from African Union Common Repository